جامعة الرياض
المكتبة المركزية - قسم المخطوطات

فلم نجده فيفوت الغرض اعني ايقاع عدم الوجدان على صريح لفظ المثل ويجوز ان يكون السبب
في حذف مفعول طلبنا ترك مواجهة الممدوح بطلب مثل له قصدا الى المبالغة في التأدب
حتى كانه لا يجوز وجود المثل له ليطلبه فان العاقل لا يطلب الا ما يجوز وجوده واما للتعميم في
المفعول مع الاختصار كقولك قد كان منك ما يؤلم اي كل احد بقرينة ان المقام مقام المبالغة وهذا
التعميم وان امكن ان يستفاد من ذكر المفعول بصيغة العموم لكن يفوت الاختصار
ح وعليه اي على حذف المفعول للتعميم مع الاختصار ورد قوله تعالى والله يدعو الى دار السلام
اي جميع عباده فالمثال الاول يفيد العموم مبالغة والثاني تحقيقا واما لمجرد الاختصار من غير
ان يعتبر معه فائدة اخرى من التعميم وغيره وفي بعض النسخ عند قيام قرينة وهو تذكرة
لما سبق ولا حاجة اليه وما يقال من ان المراد عند قيام قرينة دالة على ان الحذف لمجرد الاختصار
ليس بسديد لان هذا المعنى معلوم ومع هذا جار في سائر الاقسام لا وجه لتخصيصه بمجرد الاختصار
نحو اصغيت اليه اي اذني وعليه اي على الحذف لمجرد الاختصار قوله تعالى ارني انظر اليك اي ذاتك وههنا
بحث وهو ان الحذف للتعميم مع الاختصار ان لم يكن فيه قرينة دالة على ان المقدر عام فلا تعميم في الحذف
اصلا وان كانت فالتعميم من عموم المقدر سواء ذكر او حذف فالحذف لا يكون الا لمجرد
الاختصار واما للرعاية على الفاصلة نحو قوله تعالى والضحى والليل اذا سجى ما ودعك ربك وما قلى
اي وما قلاك وحصول الاختصار ايضا ظاهر واما لاستهجان ذكره اي ذكر المفعول كقول عائشة
رضي الله عنها ما رايت منه اي من النبي عليه السلام ولا راى مني اي العورة واما لنكتة
اخرى كاخفائه او التمكن من انكاره ان مست اليه حاجة وتعينه حقيقة او ادعاء ونحو ذلك

قوله ما يؤلم عبارة عن الفعل اي قد كان منك الفعل الذي يؤلم كل احد

حذف مفعول يدعو ليذهب فهم السامع الى ان مفعوله كل من يصلح ان يدعى وليس مقصورا على بعض دون بعض

والقرينة انظر اليك

ان منها بالعائدين ان يقال لما غلب صار الجميع بمنزلة غير المرتابين فصار الشرط قطعي الانتفاء فاستعمل فيه
ان على سبيل الفرض والتقدير للتبكيت والالزام كقوله تعالى فان امنوا بمثل ما امنتم به فقد اهتدوا وقل
ان كان للرحمن ولد فانا اول العابدين والتغليب باب واسع يجري في فنون كثيرة كقوله تعالى وكانت
من القانتين غلب الذكر على الانثى بان اجرى الصفة المشتركة بينهما على طريقة اجرائها على الذكور
خاصة فان القنوت مما يوصف به الذكور والاناث لكن لفظ قانتين انما يجري على الذكور فقط وكنحو
قوله تعالى بل انتم قوم تجهلون غلب جانب المعنى على جانب اللفظ لان القياس يجهلون بياء الغيبة
لان الضمير عائد الى قوم ولفظه لفظ الغائب لكونه اسما مظهرا لكنه عبارة في المعنى عن المخاطبين
فغلب جانب الخطاب على جانب الغيبة ومنه اي من التغليب ابوان للاب والام ونحوه
كالعمرين لابي بكر وعمر والقمرين للشمس والقمر وذلك بان يغلب احد المتصاحبين او
المتشابهين على الآخر بان يجعل الآخر متفقا له في الاسم ثم يثنى ذلك الاسم ويقصد اليهما جميعا
فمثل ابوان ليس من قبيل قوله تعالى وكانت من القانتين كما توهمه بعضهم لان الابوة ليست
صفة مشتركة بينهما كالقنوت فالحاصل ان مخالفة الظاهر في مثل قانتين من جهة الهيئة
والصيغة وفي مثل ابوان من جهة اللفظ بالكلية ولكونهما اي ان واذا لتعليق امر هو حصول
مضمون الجزاء بغيره يعني حصول مضمون الشرط في الاستقبال متعلق بغيره على معنى انه يجعل
حصول الجزاء مترتبا ومعلقا على حصول الشرط في الاستقبال ولا يجوز ان يتعلق بتعليق امر
لان التعليق انما هو في زمان التكلم لا في الاستقبال الا يرى انك اذا قلت ان دخلت الدار فانت
حر فقد علقت في هذا الحال الحرية على دخول الدار في الاستقبال كان كل من جملتي كل من ان

وقف

Copyright © King Saud University